

بسم الله الرحمن الرحيم

٨٦	رقم التبليغ :
٢٠١٦/٩/٦	بتاريخ :

مجلس الدولة

الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع

ملف رقم : ٨٦ / ٤ / ١٧٥٤

السيد الأستاذ/ وزير الاستثمار

حيتي طيبة وبعد...

اطلعنا على كتابكم رقم (٢٨٨٦) المؤرخ في ١٧/١٠/٢٠١٢ بشأن طلب الشركة القابضة للقطن والغزل والنسيج والملابس استطلاع الرأي بشأن صرف الفروق المالية الناتجة عن إعادة تدرج الأجر نتيجة ضم العلاوات الخاصة ابتداء من ١٩٩٣/٧/١ لبعض العاملين بشركة الغزل والنسيج بالمحلة الكبرى، ومدى جواز أعمال قواعد التقادم الخمسي من عدمه.

ونفيد: أن الموضوع عُرض على الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بجلستها المنعقدة في ٦ من يناير عام ٢٠١٦م، الموافق ٢٦ من ربيع الأول عام ١٤٣٧هـ؛ فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها من أنه إذا ما عدلت الجهة طالبة الرأي عن طلبها مبدية رغبتها في عدم الاستمرار في عرضه أضحي طلب الرأي غير ذي موضوع، ويتعين معه حفظه.

ولما كان ذلك، وكان الثابت من الأوراق أنه ورد إلى الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع كتابكم رقم (٦٢٨١) المؤرخ في ٥/١٢/٢٠١٥، مرافقا به كتاب رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة للقطن والغزل والنسيج والملابس رقم (٧/١٧٤٦) المؤرخ في ٢٤/١١/٢٠١٥ الذي تضمن العدول عن طلب الرأي.

لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريراً في: ٢٠١٦ / ١

رئيس

الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع

مُدرسه

محمد إبراهيم قشطة

النائب الأول لرئيس مجلس الدولة



رئيس

المكتب الفني

المستشار/ شريف الشاذلي

شريف الشاذلي

نائب رئيس مجلس الدولة

معنزا